

الحدود القصوى الجديدة للمبالغ التي تدفع من كاسسا إنتيجراتزيونه (الإيقاف عن العمل)

بدأ من سنة 2008، مع بدء الصلاحية من تاريخ 1 يناير 2008، المادة رقم 1، فقرة 27 من القانون رقم 247 بتاريخ 2007/12/24، والذي يشمل البروتوكول المتعلقة بالويل فير (الرفاهية)، حدد بأن زيادة سقف كاسسا إنتيجراتزيونه وموبيليتا و البطالة تكون بقيمة 100% (لغاية نهاية سنة 2007 كانت بنسبة 80%) من قيمة الزيادة الناتجة عن معدل التغير السنوي لمؤشر Istat للأسعار للمستهلك.

التحديثات للمبالغ القصوى التي تدفع لمن يكون في حالة كاسسا إنتيجراتزيونه وموبيليتا و البطالة المتعلقة بسنة 2008، كما تم التبليغ به من قبل Inps من خلال البلاغ رقم 14 بتاريخ 1 فبراير 2008 هي:

كاسسا إنتيجراتزيوني للدخل العادي والغير عادي

تدفع بنسبة 80% من الدخل، وتشمل المؤجل من الرواتب الإضافية (الثالث عشر، حوافز، الخ.)، ضمن ودون تجاوز الحدود القصوى التالية:

الحد الأقصى الأول

الدخل الشهري قبل الضرائب لغاية 1857,48 يورو (سنة 2007 يورو 1826,07)

	سنة 2008	سنة 2007
دخل شهري قبل الضرائب	€ 858,58	€ 844,06
دخل شهري صافي بعد الضريبة الاجتماعية (5,84%)	€ 808,44	€ 794,77

الحد الأقصى الثاني

الدخل الشهري قبل الضرائب يزيد عن 1857,48 يورو (سنة 2007 يورو 1826,07)

	سنة 2008	سنة 2007
دخل شهري قبل الضرائب	€ 1031,93	€ 1014,48
دخل شهري صافي بعد الضريبة الاجتماعية (5,84%)	€ 971,67	€ 955,23

دخل من موبيليتا

الحد الأقصى الأول

لأول 12 شهر يدفع بقيمة 80% من الدخل، وتشمل المؤجل من الرواتب الإضافية (الثالث عشر، حوافز، الخ.)، ضمن ودون تجاوز الحدود القصوى التالية:

	سنة 2008	سنة 2007
دخل شهري قبل الضرائب	€ 858,58	€ 844,06
دخل شهري صافي بعد الضريبة الاجتماعية (5,84%)	€ 808,44	€ 794,77

الحد الأقصى الثاني

الدخل الشهري قبل الضرائب يزيد عن 1857,48 يورو (سنة 2007 يورو 1826,07)

	سنة 2008	سنة 2007
دخل شهري قبل الضرائب	€ 1031,93	€ 1014,48
دخل شهري صافي بعد الضريبة الاجتماعية (5,84%)	€ 971,67	€ 955,23

من الشهر الثالث عشر وما بعده يلحق الدخل الشهري تخفيض بقيمة 20% ولكن لا يطبق الخصم الخاص بالضمان الاجتماعي بقيمة 5.84%. لذا الدخل الشهري يساوي 80% من قيمة الدخل الشهري قبل حساب الضرائب المذكورة في الحدود القصوى في اللوائح السابقة.

يذكر بأن مرجع حساب الحدود القصوى للدخل للمبيليتا في السنوات القادمة هو نفسه في تاريخ الفصل عن العمل. لذا لا يخضع لإعادة تقييم سنوية ترجع إلى إعادة تقييم مؤشر ISTAT (كما يتم في كاسسا إنتيجراتزيونيه) في حال كون العامل يتعرض لنظام الموبيليتا العادية أو المطولة.

دخل البطالة

المادة رقم 1، فقرة 25، من قانون 2007/12/24 رقم 247، ينص من بين الأشياء الأخرى على زيادة الفترة القصوى للتعويض للبطالة العادية مع المتطلبات العادية (المنصوص عليها في المادة رقم 19، فقرة أولى، من القانون الملكي رقم 636 بتاريخ 14/4/1939) لمدة 8 شهور للأفراد الذين تقل أعمارهم عن 50 سنة، ولمدة 12 شهر للأفراد الذين أعمارهم تساوي أو تزيد عن 50 سنة. وأيضاً للعاملين الموقفين عن العمل ولا يتمتعوا بتعويض كاسسا إنتيجراتزيونيه، المادة رقم 1، فقرة 84 من القانون 2007/12/24 تنص من بين الأشياء الأخرى لسنة 2008 على أن التعويض العادي للبطالة تكون لغاية 65 يوم، كما نص عليه القانون رقم 35 لسنة 2005.

لذا، من تاريخ 1 يناير 2008 العامل العاطل عن العمل بعمر يقل عن 50 سنة يحق له الحصول على تعويض لفترة أقصاها 8 أشهر، أول 6 شهور منها بنسبة 60% والشهرين التاليين بنسبة 50% من الدخل المرجع الشهري وتشمل المؤجل من الرواتب الإضافية (الثالث عشر، حوافز، الخ.). العامل العاطل عن العمل بعمر يساوي أو يزيد عن 50 سنة يحق له الحصول على تعويض لفترة أقصاها 12 شهراً، أول 6 شهور منها بنسبة 60% والشهرين التاليين بنسبة 50% والأربع أشهر الباقية بنسبة 40% من الدخل المرجع الشهري وتشمل المؤجل من الرواتب الإضافية (الثالث عشر، حوافز، الخ.). ضمن ودون تجاوز الحدود القصوى التالية:

الحد الأقصى الأول

الدخل الشهري قبل الضرائب لغاية 1857,48 يورو (سنة 2007 يورو (1826,07

سنة 2007	سنة 2008	أقصى تعويض شهري
يورو 844,06	يورو 858,58	

الحد الأقصى الثاني

الدخل الشهري قبل الضرائب يزيد عن 1857,48 يورو (سنة 2007 يورو (1826,07

سنة 2007	سنة 2008	أقصى تعويض شهري
يورو 1014,48	يورو 1031,93	

التعويض العادي للبطالة لا يطبق عليه الخصم الخاص بالضمان الاجتماعي بقيمة 5.84% .

Federazione Impiegati Operai Metallurgici – Brescia

فبراير 2008